

# 16311 - حكم زكاة أموال المتوفى - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

من الرياض ابراهيم ابو حامد بعث بمجموعة من الاسئلة في السؤال الاول يقول سماحة الشيخ هل في مال المتوفى زكاة نعم على المرأة اذا مات هذا واذا كان عنده نقود - [00:00:00](#)

يا بلغ النصاب اذا مات وعنده مئة الف ريال وعنده ولدين كل واحد يزكي خمسين يبتدي الهول من موت من موت ابيه ليتم بعد الموت لازم كل واحد زكاة الخمسين - [00:00:15](#)

واذا كانوا عشرة كل واحد اذا حان عليها الحول من النقود واذا مات ان ابن او غنم او بقر كل واحد يزكي نصيبه واذا كانت ترعى الجميع - [00:00:32](#)